



الإقامة و العمل لأفراد العائلة (لم الشمل)

يحتاج افراد العائلة و باقى الاقارب من غير دول الاتحاد الاوروبى لشرعية الإقامة طويلة الامد في النمسا الى تصريح إقامة

في بعض الحالات النادرة يتم معاملة أفراد العائلة النمساويين طبقاً لقانون الإتحاد الأوروبي و يحتاج فقط مجرد وثيقة للإقامة

في حالة الطلبات الأولية يتم تقديم الطلبات في السفارة النمساوية محل إقامة مقدم الطلب و يتم الإنتظار حتى إصدار تصريح الإقامة ، يمكن لهذه الطلبات الأولية أن يتم تقديمها داخل النمسا لدى الجهات المسؤولة عن إصدار تصريح الإقامة (المجسترات 35 في فيينا) أثناء الإقامة الشرعية لهؤلاء الأشخاص حسب الفقرة 21 لقانون الإقامة (مثل أفراد العائلة النمساويين أو المواطنين الذين يتمتعون بحرية التنقل أو بعض المجموعات المحددة و هكذا أو لديهم أسباب مستحقة لدراسة الطلبات داخل النمسا .

❖ **تحذير :** في حالة إنتهاء مدة الإقامة الشرعية المسموح بها قبل إصدار تصريح إقامة في النمسا لابد من مغادرة النمسا و يتم الإنتظار للنظر في إصدار تصريح الإقامة خارج النمسا .
في بعض الحالات يتم إنتظار القرار داخل النمسا حتى بعد إنتهاء مدة الإقامة الشرعية المسموح بها .

في حالة تجديد الإقامة لابد من تقديم طلب التجديد قبل إنتهاء الإقامة الحالية و إلا يتم التعامل مع الطلب كطلب أولي و في هذه الحالة هناك احتمالية مغادرة الشخص النمسا و إنتظار النظر في طلبه خارج النمسا و يفقد الشخص السنوات السابقة لإقامته في النمسا ويتم حساب مدة إقامة من بداية تقديم طلب التجديد في حالة أراد الشخص التقديم للحصول على الجنسية النمساوية أو تقديم طلب الإقامة طويلة الأمد .

■ **الشروط العامة للحصول على تصريح الإقامة :**

■ إثبات السكن (سواء عقد إيجار رئيسي أو عقد إيجار ثانوي أو عقد ملكية و في حالة عدم وجود عقد بإسم الشخص يتم تقديم إتفاقية سكن **Wohnrechtsvereinbarung** .

■ إثبات الدخل حسب الحد الأدنى للأجور و لعام 2026 تم تحديد الحد الأدنى للأجور كالتالي :
للشخص الواحد: **1308,39 يورو شهرياً**

و للزوجين: **2064,12 يورو شهرياً**

والطفل **201,88 يورو شهرياً**.

و بالنسبة للنفقات المنتظمة كالإيجار و القروض و الحجز و مدفوعات نفقات المعيشة يتم خصم أو تخفيض **386,43 يورو** من الدخل .

- إثبات وجود تأمين صحي لتغطية كافة المخاطر الصحية (تأمين إلزامي أو تأمين مشترك أو تأمين ذاتي) .
- عدم وجود أسباب تمنع أو تعوق إصدار الإقامة (قرار إلزامي بالعودة أو منع إقامة قائم أو قرار عدم عودة أو قضية معلقة بخصوص إنهاء الإقامة أو في حالة الزواج الصوري أو التبرني لغرض الإقامة أو الإخلال بالأمن و الأمان العام) .

- إثبات اللغة الألمانية و تحقيق إتفاقية الإدماج ففي حالة تقديم الطلبات الأولية للحصول على الإقامة لابد من تقديم شهادة اللغة الألمانية مستوى A2 و تحقيق المستوى الأول من إتفاقية الإدماج مودول 1 (خلال عامين لابد من تقديم شهادة اللغة الألمانية مستوى A2 مع تحقيق مبادئ القيم و الإدماج في المجتمع) . تقديم شهادة اللغة الألمانية B1 (مودول 2) و تحقيق مبادئ القيم و الإدماج في المجتمع ليس إلزامياً و لكن في حالة أراد الشخص التقديم على الإقامة الأوروبية المفتوحة يكون إلزامياً تقديم شهادة اللغة الألمانية B1 مع تحقيق الإدماج. هناك بعض الاستثناءات لتقديم شهادة اللغة الألمانية لبعض الأشخاص كالأطفال القصر حتى سن 14 عام و الأشخاص الحاصلين على دراسة جامعية ، (فقط في حالة الطلبات الأولية).

- نظراً لعدم كفاية ورقة المعلومات تم تحديد فئة معينة لأفراد الأسرة في حالة لم الشمل و هؤلاء الأفراد هم (الزوج أو الزوجة ، شريك أو شريكة الحياة بشرط ألا يقل العمر عن 21 عاماً عند تقديم الطلب الأول و كذلك الأطفال القصر و الأطفال المتبنين و أبناء الزوج أو الزوجة من الشريك الآخر) .

أفراد لم الشمل للأشخاص غير النمساويين و غير الأوروبيين المقيمين في النمسا

يحصل أفراد لم الشمل لغير النمساويين و غير الأوروبيين المقيمين في النمسا و اللاجئين الحاصلين على الإقامة الدائمة على إقامة (روت فايس روت بلس) مع حق العمل و يتم إصدارها لمدة 12 شهر لعامين متتاليين و في طلب التجديد الثاني يحصل الشخص على إقامة ب 3 أعوام في حالة تحقيق الشروط العامة لمنح الإقامة مع إثبات شهادة اللغة الألمانية المستوى A2 مع تحقيق الإدماج (مودول 1) .

و بعد 5 أعوام متتالية إقامة في النمسا يستطيع الشخص التقديم للحصول على الإقامة الأوروبية المفتوحة مع حق العمل في حالة تحقيق الشروط العامة لمنح الإقامة و توافر شهادة اللغة الألمانية B1 و تحقيق الإدماج (مودول 2) ويتم إصدار هذه الإقامة لمدة 5 أعوام مع حق العمل .

أو تصريح إقامة بدون حق العمل و يتم إصدارها لمدة 12 شهر لعامين متتاليين و في هذه الحالة يستطيع الشخص التقديم على طلب تغيير الإقامة في حالة إثبات إقامة الشخص لمدة عامين في النمسا و إثبات إدماجه في المجتمع النمساوي و تحقيق (مودول 1) ل اللغة الألمانية و هي شهادة A2 مع تحقيق الشروط العامة اللازم توافرها للحصول على الإقامة .

سقوط أو زوال صفة العائلة (شرط لم الشمل كعائلة)

من الممكن سقوط صفة العائلة أو شرط لم الشمل لعدة أسباب مختلفة و في هذه الحالة يستطيع الشخص الحاصل على الإقامة عن طريق لم الشمل أن يقوم لنفسه بالتقديم للحصول على إقامة في النمسا مع توافر الشروط العامة اللازمة للحصول على الإقامة .

بعد زوال صفة العائلة أو شرط لم الشمل (كالطلاق بالتراضي ، مغادرة الشخص القائم بلم الشمل أراضي النمسا) في الأعوام الخمس الأولى من لم الشمل الإقامة في النمسا في حالة توافر الشروط العامة و أهمها شرط الدخول للحصول على الإقامة بأنفسهم دون الحاجة للشخص القائم بلم الشمل.

في حالة الطلاق نتيجة للعنف الأسري أو موت الشخص القائم بلم الشمل يتم الحصول على إقامة في النمسا و يتم التغاضي عن بعض الشروط اللازمة لمنح الإقامة كشرط الدخول .

لابد للأشخاص المعنيين بعد زوال صفة العائلة القيام بإبلاغ الجهات المسؤولة عن اصدار الإقامة عن زوال شرط لم الشمل خلال شهر من سقوط هذا الشرط و الا سيتم اصدار مخالفة مالية في حالة التأخير . يفضل قبل ابلاغ الجهات المسؤولة ان يتأكد الشخص بانه محقق لشروط اصدار الإقامة او سريان مفعولها.

إذا كان الشخص لديه الإقامة الاوربية المفتوحة و تم زوال صفة لم الشمل فان اقامة الشخص لا تتأثر لانه بالفعل لديه اقامة دائمة.

أفراد لم الشمل للأشخاص نمساويين الجنسية

يحصل أفراد لم الشمل للأشخاص نمساويين الجنسية على إقامة لم الشمل العائلي مع حق العمل و يتم إصدارها لمدة 12 شهر لعامين متتاليين و في طلب التجديد الثاني يحصل الشخص على إقامة ب 3 أعوام في حالة تحقيق الشروط العامة لمنح الإقامة مع إثبات شهادة اللغة الألمانية المستوى A2 مع تحقيق الاندماج (مودول 1)

و بعد 5 أعوام متتالية إقامة في النمسا يستطيع الشخص التقديم للحصول على الإقامة الأوروبية المفتوحة مع حق العمل في حالة تحقيق الشروط العامة لمنح الإقامة و توافر شهادة اللغة الألمانية B1 و تحقيق الاندماج (مودول 2) و يتم إصدار هذه الإقامة لمدة 5 أعوام مع حق العمل.

من الممكن سقوط صفة العائلة أو شرط لم الشمل لعدة أسباب مختلفة و في هذه الحالة يستطيع الشخص الحاصل على الإقامة عن طريق لم الشمل أن يقوم لنفسه بالتقديم للحصول على إقامة في النمسا مع توافر الشروط العامة اللازمة للحصول على الإقامة .

سقوط أو زوال صفة العائلة (شرط لم الشمل كعائلة)

بعد زوال صفة العائلة أو شرط لم الشمل (كالطلاق بالتراضي ، مغادرة الشخص القائم بلم الشمل أراضي النمسا) في الأعوام الخمس الأولى من لم الشمل الإقامة في النمسا في حالة توافر الشروط العامة و أهمها شرط الدخول للحصول على الإقامة بأنفسهم دون الحاجة للشخص القائم بلم الشمل .

في حالة الطلاق نتيجة للعنف الأسري أو موت الشخص القائم بلم الشمل يتم الحصول على إقامة في النمسا و يتم التغاضي عن بعض الشروط اللازمة لمنح الإقامة كشرط الدخول .

في حالة زوال صفة العائلة بعد مرور خمس أعوام فإن الأشخاص الحاصلين على الإقامة الأوروبية المفتوحة لا يتأثروا بزوال صفة العائلة أو سقوط شرط لم الشمل لأن في كل الأحوال لديهم إقامة دائمة في النمسا و لكن يتم سحب الإقامة في حالة قام هؤلاء الأشخاص بالمساس بأمن و أمان النمسا .

أفراد لم الشمل الآخرين للنمساويين الجنسية

يستطيع أفراد لم الشمل الآخرين (الوالدين ، الأجداد ، الأطفال البالغين و بعض الأقارب الآخرين) من غير دول الاتحاد الأوروبي التقديم على تصريح إقامة في النمسا دون حق العمل و لكن مع توافر الشروط العامة للحصول على الإقامة .

لابد للشخص النمساوي القائم بإجراءات لم الشمل تقديم إثبات إعلان مسؤولية و أنه قادر على تحمل العبء (دخل كافٍ للشخص المراد لم شمله و للشخص القائم بإجراءات لم الشمل و أسرته) .

يتم إصدار هذه الإقامة أو تصريح الإقامة العائلية لمدة 12 شهر لعامين متتاليين ثم يتم إصدارها لمدة 3 أعوام (سنة ، سنة ، 3 سنوات) و إذا قام الشخص بتقديم المستوى الأول للإندماج (مودول 1) مع شهادة اللغة الألمانية A2 ، يستطيع الشخص بعد مرور 5 أعوام إقامة في النمسا دون إنقطاع مع توافر الشروط العامة لمنح الإقامة و تقديم المستوى الثاني للإندماج (مودول 2) و شهادة اللغة الألمانية (B1) الحصول على الإقامة الأوروبية المفتوحة أو الدائمة .

إذا أراد الشخص الحاصل على تصريح الإقامة عن طريق لم الشمل العمل قبل حصوله على الإقامة الأوروبية المفتوحة فإنه يستطيع بعد مرور عامين من حصوله على إقامة الحالية تقديم طلب تغيير الإقامة إلى روت فايس بلس مع حق العمل و لابد أيضاً من توافر الشروط العامة الأخرى لمنح الإقامة .

يمكن زوال صفة العائلة إذا كان الشخص النمساوي لأي سبب من الأسباب (كالطلاق أو وفاة الشخص و هكذا) كضامن سقط .

يستطيع الشخص في هذه الحالة الإقامة في النمسا بإقامة محددة المدة إذا تولى شخص نمساوي آخر مسؤولية أو استطاع الشخص بنفسه عن طريق العمل إذا كان يعمل تحقيق الشروط العامة لمنح الإقامة .

في بعض الحالات لا بد من التواصل مع الجهات المسؤولة (ماجسترات 35 في فيينا) و الإبلاغ عن زوال صفة العائلة و تقديم طلب إقامة جديد و لكن يفضل التأكد من تحقيق الشروط العامة لمنح الإقامة .

بعد حصول الشخص على الإقامة الأوروبية المفتوحة يضمن الشخص إقامة الدائمة في النمسا و يتم سحب الإقامة مئة فقط في بعض الحالات التي تستدعي ذلك (المساس بأمن و أمان النمسا) .

تنبيه!!!

لمزيد من المعلومات نرجو من حضراتكم التوجه لدائرة منح الإقامة
أو لدى مكتب الاستشارات القانونية للمهاجرين في فيينا . ونلفت انتباهكم على الرغم من العناية الدقيقة في الكتابة ممكن وقوع أخطاء .

Beratung für Männer und Frauen
1010 Wien, Hoher Markt 8/4/2 Tel: 01
712 56 04
http://www.migrant.at E-Mail:
migrant@migrant.at

Beratung für Frauen
1010 Wien, Marc Aurel Straße 2a/2/10 Tel: 01
982 33 08
http://www.migrant.at E-Mail:
migrantin@migrant.at

Diese Publikation wird aus Mitteln des Arbeitsmarktservice Wien und der
Magistratsabteilung 17 gefördert



Integration
und Diversität